

النيابة العامة
مكتب النائب العام
نيابة أمن الدولة العليا

أمر إحالة

في القضية رقم ١٥١٦ لسنة ٢٠١٦ جنابات
المقيدة برقم ١٥١٦ لسنة ٢٠١٦ كني جنوب الجزيرة
والمقيدة برقم ٤٥ لسنة ٢٠١٦ حصر أمن الدولة العليا
المقيدة برقم ٧٤ لسنة ٢٠١٦ جنابات أمن الدولة العليا

تامر فرجاتي المحامي العام الأول لنيابة أمن الدولة العليا

بعد الاطلاع على الأوراق وما تم فيها من تحقيقات:

نتجهم:-

السن ٥٣ -- طبيب أطفال - مقيم ٩ شارع عثمان
محرم - الطالبة - محافظة الجزيرة ، و آخر فيلا
٤٣ - الحي التاسع مجاورة " ٣ " مدينة
الشيخ زايد - محافظة الجزيرة .


السن ٣٠ - مدرس - مقيم ٢٤ شارع علي
الملاح - منشأة البكري - الهرم - محافظة
الجزيرة.

السن ١٧ - طالب - مقيم ١٩ شارع عدوي
سليم - ساقية مكي - و آخر أمام شارع الزهراء -
المدخل الثاني الدور السابع - عمرانية شرقية -
محافظة الجزيرة .

١- عبدالعال عبدالفتاح علي علي عشري
"محبوس"

٢- أحمد محمد حسن مرسي سلامة
حركي "شادي"
"محبوس"

٣- أسامة سيف سليمان سيف
حركي " أتش "
"محبوس"



السن ١٧ - طالب - مقيم قرية بني سويف بجوار
زاوية أبو مسلم - مركز أبو النمرس - محافظة
الجيزة .

السن ١٧ - طالب - مقيم ٦ شارع العبود من
شارع زكريا الليثي - عمرانية غربية - محافظة
الجيزة .

السن ٢٠ - طالب - مقيم ٢ شارع المؤتمر -
عمرانية غربية - محافظة الجيزة .

السن ١٩ - طالب - مقيم ١ شارع محمد ضياء
الدين من شارع فريد السباعي - الأريزونا -
الهرم - و آخر ٥ شارع المرسال من شارع
الصحابة - العمرانية - محافظة الجيزة .

السن ١٦ - طالب - مقيم ٦ شارع الأمل من
المطبعة - فيصل - محافظة الجيزة .

السن ٢٠ - طالب - مقيم ٩ شارع عثمان محرم -
الطالبيية - محافظة الجيزة ، و آخر فيلا ٣ ، -
الحي التاسع مجاورة " ٣ " - مدينة الشيخ زايد
- محافظة الجيزة .

السن ٢٥ - عامل - مقيم قرية أبو صير - مركز
البدرشين - محافظة الجيزة .

٤- مصطفى خالد محمد سيد إبراهيم
حركي " مصطفى البوب "
"محبوس"

٥- أحمد محمد قاسم محمد
حركي " أحمد ويجا "
"محبوس"

٦- حسن إبراهيم حلمي علي
"محبوس"

٧- كريم منتصر منجد سيد
حركي " زامورا "
"محبوس"

٨- عبدالعزيز ممدوح عبدالعزيز أمين
شهرته " زيزو "
"محبوس"

٩- يوسف عبدالعال عبدالفتاح علي علي عشري
"محبوس"

١٠- أحمد خالد أحمد أبو بكر
حركي " أحمد سقارة "
"محبوس"



[Handwritten signature]

السن ٢٦ - عامل - مقيم ٥١ شارع الشبيبي
متفرع من الجمعية - الطائفة محافظة الجيزة ،
و آخر ٣ شارع محمد نور متفرع من جمال
عبدالناصر - المنيب - محافظة الجيزة .

السن ٢٢ - عامل - مقيم ٣ شارع عماد النحاس
من شارع سعد زغلول - ساقية مكي - محافظة
الجيزة .

السن ١٨ - طالب - مقيم ١٤ شارع سالم عودة -
أبوقتادة - محافظة الجيز .

السن ١٧ - طالب - مقيم ١٣ شارع محمد ميرة
من شارع عمر بن عبدالعزيز - المحرلات -
الهرم - محافظة الجيزة .

السن ١٧ - طالب - مقيم - شارع محمد خطاب -
الزهراء - العمرانية ، و آخر بشارع المؤتمر -
منزل علي المغربي - العمرانية الغربية - محافظة
الجيزة .

السن ١٥ - طالب - مقيم ٢ شارع الحاج علي
عبدالنبي من شارع الملكة العشرين - فيصل -
محافظة الجيزة .

السن ١٧ - طالب - مقيم ٣٣ شارع مسجد
عبد الرحمن من الصفا و المروة - الطوابق - فيصل -
محافظة الجيزة .

١١ - مصطفى محمود أحمد يونس
حركي "مصطفى الفلسطيني"
"محبوس"

١٢ - موسى دسوقي ديب حسين
حركي "موسى"
"محبوس"


١٣ - عبدالرحمن عاطف علي الساعي
"محبوس"

١٤ - محمد مصطفى محمد سيد سلامة
حركي "تركي"
"محبوس"

١٥ - كريم حميدة علي حميدة
حركي "كريم"
"محبوس"


١٦ - أسر محمد زهرالدين عبدالوارث
حركي "أسر"
"محبوس"

١٧ - يوسف محمد صبحي المرسي
حركي "بندق"
"محبوس"



Handwritten signature or mark.

- ١٨- محمد خلف جمعة أحمد
 حركي " عمرو محمد ، محمد الشيخ "
 "محبوس"
- ١٩- أحمد بدوي إبراهيم الكريم
 حركي " محمد محسن ، ميدو "
 "محبوس"
- ٢- محمود مصطفى طلب أبو هشيمة
 حركي " عمرو أمين "
 "محبوس"
- ٢- أحمد صالح عبدالفتاح إبراهيم
 حركي " محمد كسير ، الخال "
 "محبوس"
- ٢- علي عاطف علي الساعي
 حركي " معاذ علي "
 "محبوس"
- ٢- محمود عبدالقادر علي سعد
 حركي " محمد طيارة ، منصور "
 "محبوس"
- ٢- بسام أسامة محمد بطل
 " هارب "
- ٢- يوسف محمد عبده عبدالنبي
 " هارب "
- السن ٢٠ - طالب - مقيم بشارع صيد
 متفرع من شارع صقر امام مكتبة
 عرب - الهرم - محافظة الجيزة .
- السن ٢٣ - طالب - مقيم ١٢ شارع النور
 الغربية الشرقية - محافظة الجيزة .
- السن ٣٧ - تاجر - مقيم ٢٧ شارع الكندي
 الكنيسة - الطابية - محافظة الجيزة .
- السن ٢٩ - تاجر - مقيم ٢٦ شارع سيدي
 من ترعة الزمر - عمراية شرقية - محافظة
 الجيزة .
- السن ١٦ - طالب - مقيم ١٤ شارع سالم عوي
 أبو دة - بولاق الدكرور - محافظة - الجيزة
- السن ٢٤ - طالب - مقيم ١٠ شارع الخليج العربي
 الكنيسة - الطابية - محافظة الجيزة .
- السن ١٦ - طالب - مقيم ٢٣ - شارع فضل
 السبي - الطابية - محافظة الجيزة .
- السن ١٨ - مقيم حدائق الأهرام - البوابة الأولى
 محافظة الجيزة .



[Handwritten signature]

٢٦ - عبدالرحمن سمير رشدي أحمد
"هارب"

السن ١٧ - طالب - مقيم ٣٣ - شارع توكل أبو
قتادة - بولاق الدكرور - محافظة الجيزة .

لأنهم في غضون الفترة من منتصف عام ٢٠١٥ حتى ٢٠١٦/٢/١٣

بدائرة محافظة الجيزة

أولاً: المتهمان الأول والثاني:

توليا قيادة في جماعة أسست على خلاف أحكام القانون الضرض منها الدعوة إلى تعطيل أحكام الدستور والقوانين، ومنع مؤسسات الدولة والسلطات العامة من ممارسة أعمالها، والاعتداء على الحرية الشخصية للمواطنين والحريات والحقوق العامة التي كفلها الدستور والقانون والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي، بأن أسسا لجان العمليات النوعية لجماعة الإخوان بمحافظة الجيزة والتي تهدف إلى تغيير نظام الحكم بالقوة والاعتداء على أفراد ومنشآت القوات المسلحة والشرطة والمنشآت العلمية و السياحية ، وكان الإرهاب من الوسائل التي تستخدمها هذه الجماعة في تحقيق أغراضها، على النحو المبين بالتحقيقات.

ثانياً: المتهمون الأول ، و الثالث ، والسادس ، و التاسع ، و الثاني عشر ، و الثالث عشر ، و الخامس عشر أيضاً:

أمدوا جماعة أسست على خلاف أحكام القانون بمعونات مادية و مالية ، بأن أمدوا الجماعة - موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً - بأسلحة وذخائر وعبوات حارقة و ألعاب نارية وأموال مع علمهم بما تدعو إليه ووسائلها في تحقيق ذلك على النحو المبين بالتحقيقات.



٢٠١٦

ثالثاً المتهمون من الثالث حتى السادس والاربعون أيضاً:

انضموا لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون، بأن انضموا للجماعة - موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً - مع علمهم بأغراضها وبوسائلها في تحقيقها على النحو المبين بالتحقيقات.

رابعاً : المتهمون من الثالث حتى الأخير أيضاً:-

اشتركوا و آخرون مجهولون في تجمهر معترف من أكثر من خمسة أشخاص لغرض منه التخريب العمدي لمنشآت وممتلكات سياحية - مملوكة للغير - تنفيذاً لغرض إرهابي ، و استعمال القوة و العنف مع موظف عمومي لحمله بغير حق على الامتناع عن أداء عمل من أعمال وظيفته ، و كذا التأثير على السلطات في أعمالها باستعمال القوة و التهديد ، حال كون المتهمين الثالث ، و الخامس ، و السابع ، و التاسع ، و الثاني عشر ، و الخامس عشر حاملين أسلحة نارية - بنادق خرطوش ، مسدسات - و حمل المتهمين الثالث و الرابع لأدوات - عبوات حارقة - من شأنها إحداث الموت إذا استعملت بصفة أسلحة ، فوقت منهم تنفيذاً للغرض المقصود من التجمهر مع علمهم به الجرائم التالية :-

أ - خربوا عمداً أموالاً ثابتة لا يمتلكونها ، و ترتب على ذلك جعل حياة الناس و صحتهم و أمنهم في خطر ، بأن أمطروا مبنى فندق الأهرامات الثلاثة المملوك لشركة " الأخوة للاستثمار " بوابل من الأعيرة النارية من أسلحتهم - بنادق خرطوش ، مسدسات - ، و رشقوه بالعبوات الحارقة ، فأحدثوا به التلفيات الميينة و صفاً قيمة بالتحقيقات ، الأمر الذي عرض حياة و أمن قاطني الفندق و المارة للخطر ، و قد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات .

ب - خربوا عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكونها ، و ترتب على ذلك جعل حياة الناس و صحتهم و أمنهم في خطر ، بأن أمطروا مبنى فندق الأهرامات الثلاثة المملوك لشركة " ترافيل ليمت " بوابل من الأعيرة النارية من أسلحتهم - بنادق



خرطوش ، مسدسات - ، و رشقوه بالعبوات الحارقة ، فأحدثوا به التلقيات المبينة وصفة و قيمة بالتحقيقات ، الأمر الذي عرض حياة أو أمن مستلقي الحافلة و المارة للخطر ، و قد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات .

ج - استعملوا القوة و العنف مع موظف عام لحمله بغير حق على الامتناع عن أداء عمل من أعمال وظيفته ، بأن أطلقوا صوب الشاهد الثالث عشر/ سيد فرغلي قياتي حسين - عريف شرطة بالإدارة العامة لشرطة السياحة و الآثار - وابتداءً من الأعبوة النارية للحيلولة دون ضبطهم و الجريمة متلبس بها ، و قد بلغوا بذلك مقصدهم ، على النحو المبين بالتحقيقات .

خامساً : المتهمون الثالث ، و الخامس ، و السادس ، و الثامن ، و التاسع ، و الثاني عشر ، و الخامس عشر ، و التاسع عشر ، و الثالث و العشرون أيضاً :

١. حاولوا وأحرزوا أسلحة نارية غير مششخنة - خمس بنادق خرطوش ، فرد خرطوش ، ثلاث مسدسات - بغير ترخيص بقصد استعمالها في نشاط يُخل بالأمن و النظام العام و بقصد المساس بمبادئ الدستور و بالوحدة الوطنية و سلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

٢. حاولوا وأحرزوا ذخائر مما تستعمل على الأسلحة النارية - موضوع الاتهام السابق- بغير أن يكون مرخصاً لهم في حيازتها أو إحرازها ، بقصد استعمالها في نشاط يُخل بالأمن و النظام العام و بقصد المساس بمبادئ الدستور و بالوحدة الوطنية و السلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

سادساً : المتهم الثالث و العشرون أيضاً :

أحرز أجزاء رئيسية لسلاح ناري غير مششخنة - ماسورة ، جسم معدني - بغير ترخيص بقصد استعمالها في نشاط يُخل بالأمن و النظام العام و بقصد المساس بمبادئ الدستور و بالوحدة الوطنية و سلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات .



[Handwritten signature]

سابعاً : التهم السادس أيضاً:

حاز وأحرز مفرقات (كلورات البوتاسيوم ، مفرقات الكلورات ، البارود الأسود) قبل الحصول على ترخيص بذلك، بقصد استعمالها في نشاط يُخل بالأمن والنظام العام و بقصد المساس بمبادئ الدستور و الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

ثامناً : المتهمون من الثالث حتى الثامن ، و من العاشر حتى الثالث عشر ، والخامس عشر ، والرابع والعشرون أيضاً:-

حازوا وأحرزوا أدوات تستخدم في الاعتداء على الأشخاص دون مسوغ لحيازتها أو إحرازها - عبوات حارقة و ألعاب نارية - على النحو المبين بالتحقيقات.

بناءً عليه

يكون المتهمون قد ارتكبوا الجنايات والجرح المؤثمة بالمواد ٨٦ ، ٨٦ مكرراً/٢٠١ ، ٨٦ مكرراً(أ)/٢٠١ ، ٨٨ مكرراً(ج) ١٠٢ (أ) ، ١٣٧ مكرراً (أ) / ٢٠١ ، ٣٦١ من قانون العقوبات ، و المواد ٢ ، ٣ ، ٣ مكرراً / من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١٤ بشأن إصدار قانون التجمهر المضاف بالقانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٨ ، و المواد ١/١ ، ٢ ، ٦ ، ٢ مكرراً / ٢٦ ، ٣٠ ، ٣٥ مكرراً / ٣٠١ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقوانين أرقام ٢٦ لسنة ١٩٧٨ ، ١٠١ لسنة ١٩٨٠ ، ١٦٥ لسنة ١٩٨٠ ، ٩٧ لسنة ١٩٩٢ ، والمرسوم بقانون رقم ٦ لسنة ٢٠١٢ ، والبنود رقم (٧) من الجدول رقم (١) الملحق بالقانون الأول ، والجدول رقم (٢) الملحق بذات القانون ، و البند (أولاً) من الجدول رقم (٤) المضاف بالقانون ٩٧ لسنة ١٩٩٢ الملحق بالقانون الأول ، والبنود أرقام: ٦٩ ، ٧٥ ، ٧٧ من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بإعادة حصر المواد المفرقة والتي تعتبر في حكم المفرقات ، و المواد ١٢ من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ بشأن صدور قانون الطفل المعدل بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ .




لذلك

ويعد الاطلاع على المادة ٢١٤ من قانون الإجراءات الجنائية

نامر

- أولاً:- بإحالة القضية إلى محكمة الجنايات المختصة بدائرة محكمة استئناف القاهرة لمعاقبة المتهمين طبقاً للنصوص مواد الاتهام سالفة البيان مع استمرار حبس المتهمين من الأول حتى الثالث والعشرين احتياطياً على ذمة القضية.
- ثانياً:- بإلقاء القبض على المتهمين الهاربين وحبسهم احتياطياً على ذمة القضية.
- ثالثاً:- بنذب المحامين أصحاب الدور للدفاع عن المتهمين.
- مرفق قائمة بأدلة الإثبات.

تحريراً في: ١٠ / ٤ / ٢٠١٦ م



المحامى العام الأول
لنيابة أمن الدولة العليا
المستشار
"تامر فخر جاني"